

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ١٨٢ لسنة ٢٠٢٠

بشأن قيد بعض المنتجين المستوفين

لقواعد الاكتفاء بالفحص الظاهرى للرسائل المستوردة

من السلع الصناعية غير الغذائية

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٧٠ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة

على الصادرات والواردات وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٥٥ لسنة ٢٠١٩ بتشكيل الحكومة ؛

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن

الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة

بالقرار الوزارى رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؛

وعلى مذكرة رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات

المؤرخة فى ٢٩/٢/٢٠٢٠ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تقيد الشركة المنتجة مالكة العلاقة التجارية المبين اسمها بالقائمة رقم (٢٦٣)

المرفقة - فى سجل منتجى السلع الصناعية غير الغذائية ، والذين يكتفى بالفحص

الظاهرى ومطابقة البيانات المدونة على رسائلهم طبقاً لما هو ثابت بمستنداتنا -

والمنشأ لهذا الغرض بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات .

قائمة (رقم ٢٦٣) للمنتجين المستوفين لقواعد الفحص الظاهري
طبقاً للقرار رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥

٢	الشركة مالكة العلامة التجارية ومقرها	الماركة أو العلامة	الصف	مصانع الشركة المعتمدة	المنشأ	مراكز التوزيع المعتمدة
٢	Legrand France فرنسا	Legrand	- Data Cables - Users solution and communication - Fire and lighting safete fire alarm, access control and emergency lamp lighting) - Protection of insulated Conductors earth leakage, Over load relays, UPS Devices, motor protection ralays and conductors) - Low voltage electrical fitting and devices switches - sockets and miniature circuit breakers, floor boxes, air circuit breakers and molded case circuit breakers)	Legrand France فرنسا	فرنسا	Legrand SNC فرنسا

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .
صدر فى ٢٠٢٠/٣/١٦

وزير التجارة والصناعة
فيضين جامع